قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٦/ ٧/ ٢٠٢٣
بشأن إلغاء ترخيص شركة/ براق كابيتال القابضة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى المذكرة المُعدة من الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ٢٠٢٣/٧/١٩؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٦؛

قـــــرر

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص شركة/ براق كابيتال القابضة، وذلك إعمالاً لحكم المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

(المادة الثانية)

على الإدارة المركزية للشئون القانونية إعلان الشركة بهذا القرار بالطرق المقررة قانوناً.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لإخطار الشركة به، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٦/ ٧/ ٢٠٢٣
بشأن إلغاء ترخيص شركة/ براق كابيتال القابضة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى المذكرة المُعدة من الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ٢٠٢٣/٧/١٩؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٦؛

قـــــرر

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص شركة/ براق كابيتال القابضة، وذلك إعمالاً لحكم المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

(المادة الثانية)

على الإدارة المركزية للشئون القانونية إعلان الشركة بهذا القرار بالطرق المقررة قانوناً.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لإخطار الشركة به، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح